

المركز الوطني
للتطوير المهني التعليمي

إيضاحات

رقم (3)

حول الاستفسارات

عن تعميم وزارة التعليم برقم (٩١١٩٢) في تاريخ ١٤٤١/٩/٢٦هـ

لرصد ساعات التطوير المهني المتحققة لشاغلي الوظائف التعليمية
خلال مدة خدمتهم السابقة.





١ - من الذين يشملهم رصد ساعات التطوير المهني خلال أعوام خدمتهم السابقة من شاغلي الوظائف التعليمية؟
يشمل رصد ساعات التطوير المهني جميع شاغلي الوظائف التعليمية باختلاف رتبهم (معلم ، معلم ممارس ، معلم متقدم) ،
سواء على مستوى المدارس أو إدارات التعليم أو جهاز الوزارة .

٢ - لماذا يتم رصد ساعات التطوير المهني لشاغلي الوظائف التعليمية ؟

لاحتساب ساعات التطوير المهني المتحققة لشاغل الوظيفة التعليمية ، وفق متطلب الحد الأدنى الخاص بنقاط التطوير
المهني لطالب الترقية كما نصت لائحة الوظائف التعليمية .





٣- هل يعني رصد ساعات أنشطة التطوير المهني التقدم بطلب الترقية؟

لا ، حيث أن إجراءات طلب الترقية مستقلة ، ويتقدم شاغل الوظيفة التعليمية بطلب الترقية بنفسه عند إكماله لمتطلباتها ، ورغبته في ذلك .

٤- هل سيتم الاحتفاظ بساعات التطوير المهني المرصودة من قبل شاغل الوظيفة التعليمية إلى حين تقدمه للترقية؟

نعم ، سيتم الاحتفاظ بساعات التطوير المهني المرصودة من قبل شاغل الوظيفة التعليمية إلى حين تقدمه بطلب أول ترقية ، وتحقيقها له .





٥- ما الذي يترتب على عدم قيام شاغل الوظيفة التعليمية بإضافة أنشطة التطوير المهني التي حصل عليها خلال مدة خدمته السابقة وفق التعميم ؟

إن شاغل الوظيفة التعليمية هو المسؤول الوحيد عن إضافة أنشطة التطوير المهني التي حصل عليها خلال فترة عمله السابقة ، ويتاح ذلك خلال الفترة المحددة في التعميم من (٨شوال) إلى (١٧محرم) من خلال نظام فارس ، وعند عدم قيام شاغل الوظيفة التعليمية بإضافة أنشطة التطوير المهني التي حصل عليها خلال مدة خدمته السابقة سيخسر فرصته في الاستفادة من ساعات التطوير المهني السابقة ، ولن يتاح له إضافتها لاحقاً .

٦- كيف تحتسب نقاط التطوير المهني لطالب الترقية من شاغلي الوظائف التعليمية ؟

تحتسب نقاط التطوير المهني لطالب الترقية تراكمياً سواء كان منفذاً أو مستفيداً

ووفق معادلة الاحتماب (النقطة = ساعة تطوير مهني)





٧- ما هو الحد الأدنى من النقاط المخصصة للتطوير المهني كمتطلب لأول ترقية لشاغل الوظيفة التعليمية؟


يحدد الحد الأدنى من النقاط المخصصة للتطوير المهني كمتطلب لأول ترقية بحسب الرتبة والمؤهل وفق الجدول التالي :

الرتبة	المؤهل	الحد الأدنى من النقاط المخصصة للتطوير المهني
معلم	الشهادة الجامعية	(١٥٠) نقطة ، على أن يكون منها على الأقل (٥٠) نقطة تتحقق بالتدريب المباشر منفذاً أو مستفيداً.
معلم ممارس	الشهادة الجامعية	(١٥٠) نقطة ، على أن يكون منها على الأقل (٥٠) نقطة تتحقق بالتدريب المباشر منفذاً أو مستفيداً.
	شهادة الماجستير	(١٢٥) نقطة ، على أن يكون منها على الأقل (٤٠) نقطة تتحقق بالتدريب المباشر منفذاً أو مستفيداً.
	شهادة الدكتوراه	(١٠٠) نقطة ، على أن يكون منها على الأقل (٣٠) نقطة تتحقق بالتدريب المباشر منفذاً أو مستفيداً.
معلم متقدم	الشهادة الجامعية	(١٢٥) نقطة ، على أن يكون منها على الأقل : (٢٥) نقطة تتحقق بتنفيذ أنشطة التطوير المهني ، و (٤٠) نقطة تتحقق بالتدريب المباشر سواء كان منفذاً أو مستفيداً.
	شهادة الماجستير	(١٠٠) نقطة ، على أن يكون منها على الأقل : (٢٥) نقطة تتحقق بتنفيذ أنشطة التطوير المهني ، و (٣٠) نقطة تتحقق بالتدريب المباشر سواء كان منفذاً أو مستفيداً.
	شهادة الدكتوراه	(٧٥) نقطة ، على أن يكون منها على الأقل : (٢٥) نقطة تتحقق بتنفيذ أنشطة التطوير المهني ، و (٢٠) نقطة تتحقق بالتدريب المباشر سواء كان منفذاً أو مستفيداً.





المركز الوطني للتطوير المهني التعليمي



للتواصل :

 Ncepd.moe.gov.sa.

 [@niepd_edu](https://twitter.com/niepd_edu)

 RPDH@moe.gov.sa